

من أجل بحوث جادة في الاقتصاد الإسلامي

احتزت للمناقشة، تحت هذا العنوان، بحثين من مجلتين مختلفتين، إحداهما تصدر عن المركز (مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي)، والأخرى تصدر عن المعهد (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية)، وكلاهما محكمة. وأحد الباحثين يقع في الفقه (فقه الزكاة)، والآخر في الاقتصاد الإسلامي. ويغلب على الظن أن هذين الباحثين قد أعدّا بغرض الترقية العلمية. الأول صدر في عام ١٤٢٧هـ (٢٠٠٦م)، والآخر في عام ١٤٢٦هـ (٢٠٠٥م) من الناحية النظرية، أما من الناحية العملية فقد صدر في عام ١٤٢٨هـ (٢٠٠٧م)، وكلاهما باللغة العربية.

البحث الأول: القوانين الزمانية والمكانية لدفع الزكاة في الوقت الحاضر لنزار الشيخ

نشرت مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، المجلد ١٩، العدد ١، ١٤٢٧هـ (٢٠٠٦م)، بحثًا بعنوان: "القوانين الزمانية والمكانية لدفع الزكاة في الوقت المعاصر" لنزار الشيخ. ويقع البحث في ٤٠ صفحة. ويتألف من مقدمة وخاتمة وخمسة مباحث:

- المبحث الأول: مواقيت وجوب الزكاة.
- المبحث الثاني: قوانين تحديد الحول الزكوي وبيان موانع استمراره.
- المبحث الثالث: قوانين بداية الحول الزكوي في المال المستفاد.
- المبحث الرابع: موانع استمرار الحول الزكوي.
- المبحث الخامس: قوانين المواقيت المكانية للزكاة.

عنوان البحث: عنوان البحث هو "القوانين الزمانية والمكانية لدفع الزكاة في الوقت المعاصر"، والأفضل أن يستخدم لفظ "الحاضر" بدل "المعاصر". ولعله يقصد: المواقيت الزمانية والمكانية، أما التعبير بالقوانين فسببه أن الباحث عرض بحثه في شكل مواد: المادة الأولى، المادة الثانية.. إلخ، على طريقة أهل القانون. وليست طريقة جديدة، فقد سبقه إليها عدد من المؤلفين، منهم: عبد الرحمن حبنكة الميداني: تيسير فقه فريضة الزكاة، تبيين وتقنين

وترجيح، نشر جمعية بيت الخير، دبي، ط٢، ١٤٢١هـ (٢٠٠٠م)، وقانون الزكاة في الجمهورية العربية الليبية، دار الفتح، دار التراث العربي، ليبيا، ط١، ١٣٩٢هـ (١٩٧٢م)، والقانون السعودي، والقانون السوداني، والقانون الباكستاني. وقد تعرضت لهذه القوانين في كتاب الزكاة: قانونها، إدارتها، محاسبتها، مراجعتها، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، ١٤٠٤هـ (١٩٨٤م)، وفي كتابي "بحوث في الزكاة"، دار المكتبي، دمشق، ١٤٢٠هـ (٢٠٠٠م).

الجديد في البحث: تحت عنوان: "منهج البحث وأهم الأمور الجديدة فيه"، كتب الباحث هذه الأسطر: "لأجل ما سبق سعت لبيان التأقيت الزماني والمكاني للزكاة، لكن انطلاقاً من قواعد أو قوانين أصوغها، ثم آتي على شرحها، بادئاً بذكر الدليل، ثم أبن الآراء الفقهية، فعساها أن تكون سنداً للمهتمين من السياسيين الاقتصاديين، ممن يهتمون بتأقيت الاقتصاد الإسلامي، والذي هو بحد ذاته نظام معجز، لا يستطيع البشر أن يأتوا بمثله، ولو كان بعضهم لبعض ظهرياً (كذا والصواب: ظهيراً)، وعساها أيضاً أن تكون اللبنة الأولى للمهتمين بأزمة الضرائب، فبناءً على تلك المواقيت الزكوية يبنون بعض البحوث أو الآراء".

لا أدري أين الجديد؟ لا جديد إلا في العنوان! ثم إن كلامه عن الإعجاز الزكوي في مواضع متعددة (ص ٣ و ٤ و ٦ و ٤٠) ليس محله ههنا، لأن البحث يتعلق بالقوانين الزمانية والمكانية، وليس بالإعجاز. والإعجاز شيء وقدرة الباحث على إظهاره شيء آخر، فهل استطاع الباحث إظهار الإعجاز؟ أم أن هذا الكلام يراد منه تليين موقف المحكم العلمي، لاسيما إذا صادف أن كان هذا المحكم عاطفياً، يرتخي بمثل هذا الكلام!

بحث ما هو مبحوث: ما تناوله الباحث في بحثه ينصب على الحول، وانقطاع الحول، وتعجيل الزكاة، وتأخير الزكاة، والنصاب، والمال المستفاد، ونقل الزكاة، وهذه كلها أمور مبحوثة قديماً وحديثاً. هل البحث العلمي عندنا نحن المسلمين أن تكون لدينا أفكار قليلة محددة، يتعاقب عليها المسلمون بالتكرار والاجترار جيلاً بعد جيل، بحيث يتغير الأشخاص ولا تتغير الأفكار ولا تنمو ولا تزداد؟!!

وفي ص ٢٠ الهامش ٦٠ قال الباحث: "استعنت في بيان هذا المبحث بمحاضرة الدكتور محمد عثمان شبير، حفظه الله وجزاه خيراً". لو كان الباحث يعدّ كتاباً دراسياً ربما كان لعمله وجه، وكذلك لو كان يعدّ ملخصاً في الزكاة، لكن هل التلخيص يرقى إلى مستوى البحث العلمي الذي يقدم للترقية؟ كان على الباحث أن يستعني عن مبحثه هنا، ويكتفي بالإحالة إلى الدكتور شبير. وكان بإمكانه أيضاً أن يعود إلى بحوث أخرى كثيرة، قديمة وحديثة في الموضوع، ولكنه يستسهل! فهناك كتابات كثيرة قدمت إلى دورات الهيئة الشرعية العالمية للزكاة، وهناك رسائل وأطروحات جامعية عديدة.

وإذا كان الباحث كتب بحثه من أجل كلمتين أو ثلاث في النقد، مثل ما ذكره ص ١٤ أعلاه وأدناه، وص ١٧ و ٣٧، فلماذا لم يقصر بحثه على هذا النقد، في مسائل محددة، يتوسع فيها، ويعرض فيها مقدرته العلمية، وقدرته على النقد والمناظرة، بحيث يفهم عنه القارئ ما يريد؟ فالنقد على طريقتة العابرة لا يسمن علمياً ولا يعنى من جوع.

الإحالات: في ص ٩ جاء في المتن: "قال الحنابلة"، وفي الهامش تمت الإحالة إلى "الشريبي: المعنى، والمبدع". غير أن عنوان كتاب الشريبي هو "معنى المحتاج"، وليس "المعنى". وإذا كان هذا من قبيل الاختصار فإن هذا الاختصار يؤدي إلى اللبس، لأن الباحث رجع أيضاً إلى كتاب "المعنى" لابن قدامة. ثم إن النص حنبلي، والإحالة شافعية. أما المبدع فهو كتاب حنبلي. وإذا كان النص المنقول حنبلياً، وأراد أن يحيل الباحث إلى كتاب غير حنبلي فعليه أن يقول: قارنْ كذا، أما عطف كتاب على آخر بهذه الصورة فإنه يوهم بأن الكتاين من مذهب واحد. ولعل هناك خطأ مطبعياً، لأن الإحالة على المبدع بالجزء نفسه والصفحة نفسها جاءت مرتين في سطرين متتاليين.

التشكيل: أقصد الضمة والفتحة والكسرة ... إلخ. أسرف الباحث في التشكيل، حتى إن البحث صار كأنه موجه لتلاميذ المدارس الابتدائية! لا اعتراض على التشكيل في الآيات القرآنية، لاسيما وأنها مصورة تصويراً، ولا اعتراض عليه في الكلمات التي يشكل على القارئ لفظها. لكن انظر إلى هذه الجملة مثلاً: "أَمْ كُنْتُمْ حِفْظُهَا بَعْدَ قَطْفِهَا". لماذا الشكل

هنا؟! هل هو من باب التعويض عن ضعف الموضوع، وإشغال بعض القراء بالبهارج الشكلية التي تدل على علو كعب الباحث في النحو، بتمييز الفاعل من المفعول، والمنصوب من المحرور؟ وإذا كان الباحث ماهراً في ضبط الكلمات بالشكل، فلماذا لا يشتغل بضبط كتب تلاميذ المدارس؟ وإذا كان عالماً في اللغة، فلماذا لا يكتب بحوثه في اللغة، ويدع البحث في الزكاة؟ ومثل هذا العالم في اللغة رأيتُه يعلق في تحكيم له قائلًا: "ليس كل المسلمين عاجزون" (كذا)! كما أنه لم ينس في تحكيمه أن يقول: "إن كنت مصيباً فمن فضل الله، وإن كنت مخطئاً فلا تبخلوا بنصحي". حدث ذات مرة أن اثنين من الأساتذة حكما بحثاً من البحوث، فالذي لم يكتب في الموضوع، ولم يقرأ ولم يطلع، حكم على البحث بالقبول، ورأى فيه جديداً، والذي كتب في الموضوع، وقرأ كثيراً واطلع، حكم على البحث بأنه لا جديد فيه! والذين يقرؤون اليوم هم قلة، من الطلاب والأساتذة معاً، باعتبارهم واعتراف الكثير من المراقبين.

ومع ذلك كله، هناك في البحث أخطاء في الشكل، أذكر منها:

- ص ٤ س ٨: "عروا"، الصواب: "عروا"، في قوله: جاعوا وعروا.

- ص ٦ س ١٤: "لا إله إلا الله"، الصواب: "لا إله إلا الله".

- ص ١٥ س ٤ و ١٣: "حين تطيب أول التمرة"، والصواب: "التمرّة".

- ص ١٨ س ١٤: "فإن لم تدعوا"، الصواب: "تدعوا".

- ص ١٩ س ٤: "فانهارت عليه تَبْرًا"، الصواب: "تَبْرًا".

- ص ١٩ س ١١: "العدن"، والصواب: "العدن"، بمعنى: الإقامة، ومنه: جنات عدن.

علامات الترقيم: في ص ١٠ س ٦-٨، هناك فواصل عربية وأجنبية مختلطة: تارة فاصلة عربية وتارة فاصلة أجنبية! وهنا أذكر أن أحد الحكمين تسلم بحثاً بالبريد الإلكتروني من أجل تحكيمه قبل نشره، فأخذ على الورقة المرسلة إليه أن هناك نقطة بأول السطر، وفاصلة بأول السطر! والأمر هنا مختلف، فتعليق المحكم كان على ورقة غير منشورة، أما تعليقي هنا فهو على ورقة منشورة. ولا أدري كيف نتق بمحكم يتفوه بمثل تلك الملاحظات!

جمل مضطربة:

- ص ٨ س ١٠: "أول ما قاله بعض الحنفية السابق".
- ص ٩ س ٤: "إن خشني إخراجها ضرراً في نفسه أو مال له سواها!"
- ص ٩ س ١١: "وقيده بعض الحنابلة بما لم يشتد ضرر الحاضرين!"
- ص ١٢ س ١: "حوّله كما قال الجمهور من أنه يكون بالحوّل القمري"، لعل الصواب: "حوّله كما قال الجمهور هو الحول القمري".

- ص ١٢ س ٢١: "هذا الكلام قد يقال ثمة وجود دولة إسلامية"، والصواب: "عند وجود".
- ص ١٩ الهامش ٥٣: "التبر ما كان من الذهب غير مضروب، فإذا ضرب: دنانير"، الصواب: "فإذا ضرب دنانير فهو عين"، ولعل الباحث لم يفهم كلمة "العين"، فحذفها، فاختل الكلام! والعين: النقد، خلاف: الدّين.

رحمه الله: ذكر الباحث هذه العبارة في بحثه حوالي (٥٠) مرة، فتحول الأمر من ورقة بحث إلى ورقة نعي. وإني أقترح في البحوث الإسلامية تجنب هذه العبارات، إلا عبارة إحلال تخص الله تعالى، أو عبارة صلاة تخص النبي صلى الله عليه وسلم، أو عبارة رضي الله عنه للصحابة. أما رحمه الله، وحفظه الله وجزاه الله خيراً (ص ١٣ س ١٨، ص ٢٠ س ٢٨)، فلا داعي لها في البحوث العلمية. وهي عبارات قد يراد منها التملق وتميير البحث لدى المحكمين المشايخ. وقد سمعت بعض هؤلاء يقولون: قال العلماء رحمهم الله!

أخطاء لغوية:

- "أنصبة الأموال الزكائية" (انظر المستخلص أول البحث)، والصواب: "نُصِب الأموال الزكوية". وتكرر هذا الخطأ في النسبة إلى الزكاة: "زكاتي" مرات كثيرة في متن البحث، وحتى في عناوينه السوداء.

- ص ٥ س ١٦: "وإذا رجعنا القهقري إلى الآية والحديث الشريف"، والصواب: حذف "القهقري"، فإنها لا تليق بالقرآن والحديث.
- ص ٦ س ١: "ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً"، والصواب: "ظهيراً".

- ص ١٢ س ٢٢: "تكاد لا تجد"، والصواب: "لا تكاد تجد".
- ص ٢٠ س ٥: "غير مبقى"، الصواب: "غير مُبقى" أو "غير باق".
- ص ٢٧ س ٥: "نرأة لدمته"، الصواب: "نبرئة لدمته".
- ص ٣٢ س ١٨: "مبادلة عروض التجارة ببعضها" الصواب: "بعضها ببعض"، وتكرر هذا الخطأ مرتين آخرين ص ٣٣ س ١٢ و ١٣.

- ص ٣٤ س ٧: "سقوطها على"، الصواب: "سقوطها عن".
- ص ٣٥ س ١٨: "في البلد الذي فيه المزكّن"، والصواب: "المزكّن".
- ص ٣٦ آخر الهامش ١٠٩: "جوازها"، الصواب: "جوازه".
- كذلك فإن هناك أخطاء تتعلق بهمزة "إن" كسرهما وفتحها، أي: هل تكتب همزة تحت الألف أم فوقها؟

أخطاء مطبعية: ص ٣٠ س ١٦: "ملك الموروث" والصواب: "ملك المورث".

اللغة الإنكليزية: في المستخلص باللغة الإنكليزية ص ٤٣ ترجم الباحث: "مدرسة التميز النموذجية" هكذا: "Al-Tamauz Al-Namozajeeia School"، ولعل الصواب: "Ideal Excellence School".

الخاتمة: جاء في خاتمة البحث هذه الأسطر: "إن تأقيت الزكاة نظام إلهي معجز، لو التزم المسلمون به لما بقي فقير مسلم على وجه الأرض. هذا وما صغته من القوانين كان اجتهاداً مبني وفق ما رجحته من الآراء الفقهية، فما كان من صواب فبفضل الله تعالى، وإن كان خطأ فكل بني آدم خطاء، ورحم الله امرءاً أهدى إلي عيوبي. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم". هل هذه خاتمة بحث علمي، أين النتائج التي توصل إليها، أين الأمور الجديدة في بحثه؟ ثم إن كلامه عن الإعجاز لا مكان له، كما سبق أن قلنا، لأن بحثه لا يتعلق بالإعجاز. كما أن قوله: "لما بقي فقير مسلم على وجه الأرض" غير مسلم، لأن الزكاة قد لا تكفي، ولهذا تكلم العلماء عن التوظيف المالي الإضافي، كالجويني والغزالي والشاطبي وغيرهم، ويبدو أن اطلاع الباحث قليل. كذلك فإن الباحث ليس رجل قانون،

ولهذا فإن صياغته القانونية ليست مقبولة عند رجال القانون، ولم يستأنس بالصياغات القانونية التي سبقت. وهأنذا أهديت إليه عيوبه، فهل سيرحمي؟

المراجع: هناك مراجع أحال عليها الباحث في بحثه، ولكنها لم ترد في قائمة المراجع، كالمغني لابن قدامة، الذي ورد ذكره في مواضع عديدة من البحث. وعند ذكره المراجع المتعلق بابن عابدين، ذكر أنه طبعة دار الثقافة، ثم ذكر دار الثقافة، فلماذا تذكر دار الثقافة مرتين في مرجع واحد؟

لقد توسعت في النواحي الشكلية، لأن الباحث لا يزيد عليها، لأجل التغطية على النواحي الموضوعية.

البحث الثاني: دراسة تقويمية لبعض المراجع المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي

لكمال توفيق حطاب

صدر العدد الأول من المجلد ١٣ مجلة "دراسات اقتصادية إسلامية"، عن المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، رجب ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م (العدد صدر متأخراً في ٢٠٠٧ م). وفيه مقال للدكتور كمال توفيق حطاب من جامعة اليرموك في الأردن، بعنوان "دراسة تقويمية لبعض المراجع المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي" (٣٣ صفحة). واشتمل المقال على خلفية الدراسة، مشكلة الدراسة، هدف الدراسة، أسئلة الدراسة، أهم المعايير التي سوف يتم استخدامها، موضوعات الاقتصاد الإسلامي، محددات الدراسة، الطريقة والإجراءات، تقويم ثلاثة مراجع في الاقتصاد الإسلامي. وألحق بالمقال استبانة تقويم كتاب موجهة للطلاب.

تعريف التقويم: عرف الباحث التقويم بأنه التصويب والتصحيح، وليس التشهير والتجريح، ومن خلاله يمكن تحديد عناصر القوة والضعف في أي كتاب، ومن ثم اتخاذ ما يلزم من قرارات أو إجراءات وفق الإمكانيات المتاحة.

أهمية الدراسة: يقول الباحث: "بدأت الجامعات العربية بتدريس علم الاقتصاد الإسلامي منذ فترة وجيزة، لا تتعدى ثلاثة عقود. وبالرغم من كثرة الكتابات والمراجع في

الاقتصاد الإسلامي إلا أنها لا زالت بحاجة إلى المزيد من الدقة والعمق والتركيز. فكثير منها يأخذ الطابع التجاري، أو يتمشى مع ظروف السوق، وبعضها يركز على جانب واحد، كالنظام الاقتصادي، أو المبادئ الاقتصادية في القرآن والسنة، كما أن مناطق الاتفاق بينها في المنهجية والمضمون والأهداف تبدو متباعدة، الأمر الذي يزيد في تشتت جهود الباحثين وطاقاتهم (...). وتوفر هذه الدراسة فرصة مهمة لتشخيص حالة مراجع الاقتصاد الإسلامي، والحكم عليها في ضوء التطلعات التي توفرها المعايير المقترحة في هذه الدراسة".

لا أدري ما العيب في أن يركز الكتاب على النظام الاقتصادي، أو على المبادئ الاقتصادية؟ ربما يقصد الباحث أن معظم الكتب تركز على هذا، بمعنى أن هناك موضوعات أشبعت بحثًا، وموضوعات لا تزال مهملة أو أنها تحتاج إلى المزيد.

هدف الدراسة: حدده الباحث بما يلي:

- الوصول إلى مواصفات المرجع النموذجي للاقتصاد الإسلامي.
 - إعطاء أوزان نسبية للمواصفات التي يتمتع بها كل مرجع.
 - ترتيب هذه المراجع من حيث درجة الأفضلية... إلخ. وهذا لم يحصل، ولا يمكن الحصول عليه لاستحالة المقارنة بين الكتب الثلاثة المختارة، لأسباب سنأتي على ذكرها. ولعل الباحث يقصد بالترتيب هنا الترتيب بين الكتب الدراسية في الموضوع الواحد، وليس الترتيب بين الكتب الثلاثة المختارة في دراسته. كلامه يوهم بالمعنى الأخير، وربما لا يقصده.
- معايير الدراسة:** بينها الباحث مرتين متتاليتين: مرة تحت عنوان "أسئلة الدراسة"، ومرة أخرى تحت عنوان "أهم المعايير التي سوف يتم استخدامها". وهذه المعايير هي: الشمول، الأسلوب، وضوح الأهداف وتكامل المضمون، استخدام الوسائل التوضيحية، التمييز والأصالة، الموضوعية والأمانة العلمية، العمق، المصادر وتنوعها، شمول المقدمة ومدى أهمية النتائج، شكل الكتاب وإخراجه.

ولكن يؤخذ على هذه المعايير أنها أغفلت المستوى الفني للكتاب، إذا ما قورن مثلاً بكتاب مترجم عن اللغة الأجنبية. فأيهما أفضل أن نختار كتابًا عالميًا نترجمه، ثم نعلق عليه

إسلامياً؟ أم يقوم مؤلف مسلم بالنقل عن الكتب الأجنبية أو العربية، ويمزج نقوله ببعض الإدخالات الإسلامية، وقد يتم هذا بطريقة مزاجية؟ فالجوانب الوضعية من الاقتصاد عند أصحابه أعلى مستوى منها عند مؤلفينا الذين قد يترجمون أحياناً ويدعون أنهم مؤلفون! وقد تكون ترجمتهم ناقصة أو سيئة، كما قد يقع فيها الكثير أو القليل من الأخطاء في المعادلات الرياضية والرسوم البيانية والإملاء والنحو والطباعة... إلخ. ويلاحظ أيضاً أن المستوى الفني (الاقتصادي) للاقتصاديين المسلمين ليس من أحسن المستويات بين نظرائهم من المسلمين والعرب. فمن أراد تعلم الاقتصاد من الناحية الفنية الوضعية قد لا يختار تعلمه على يد اقتصادي مسلم، بل قد يختار كتاباً آخر أعمق وأدق وأوضح وأحسن لغة وأكثر صرامة وأمانة وأقل تشويشاً. ولا حاجة لذكر أمثلة أو أسماء من هذا الفريق أو ذاك. وكم تمنيت لو أن بعض الاقتصاديين الوضعيين من العرب قد اهتموا بإضافة الجوانب الإسلامية. ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم: اللهم أعز الإسلام بأحد العُمَرَيْن؟ إن أكثر الباحثين في الإسلام والاقتصاد الإسلامي والفقهاء المالي هم من فئة الفقراء والمساكين والغارمين والمؤلفة قلوبهم وأبناء السبيل. وعلينا أن نحذر من التساهل والاسترخاء والغفلة والخور والضعف، كي لا تنطبق علينا مقولة أن الدين أفيون الشعوب. ولا أقصد بالدين هنا دين الله المنزل، معاذ الله، بل أقصد دين العباد المطبق.

كما قد يؤخذ على هذه المعايير أنها اشتملت على ضرورة التعرض للنتائج في الكتاب، مع أن الكتاب الدراسي لا يطلب فيه استخلاصات ولا نتائج ولا توصيات، فهذه الأمور من مستلزمات البحث وليست من مستلزمات الكتاب، ولا سيما إذا كان هذا الكتاب دراسياً. وكثيراً ما نجد بعض الباحثين يستكثرون في مطلع البحث من ذكر مثل هذه العناوين: مشكلة الدراسة، خلفية الدراسة، هدف الدراسة، فروض الدراسة، مناهج الدراسة... إلخ، ثم بعد ذلك تجد البحث فارغاً. ومن الباحثين من تجد بحوثهم جيدة ومشوقة، مع خلوها من مثل هذه الادعاءات.

وكنت أتمنى لو ناقش الباحث ميل الكثير من المؤلفين للكتب الدراسية في بلداننا العربية والإسلامية إلى عدم ذكر المصادر والمراجع في الهوامش، وقد يكتفون بذكرها في

قائمة المراجع، وقد لا يذكر حتى أي قائمة للمراجع، أو يذكر مرجعاً واحداً أو اثنين أو ثلاثة فقط. وهو يصرّ على إدراج المصادر بين المعايير. لكن هو نفسه حتى في دراسته هذه تعدّ مراجعه قليلة، ومعظمها لا يتعلق بالاقتصاد ولا بالاقتصاد الإسلامي، اللهم إلا المراجع الثلاثة موضع الدراسة، ولا أدري إن كان قرأ مرجع محمد عفر كله (١٨٠٠ صفحة) أم اكتفى بتقليب صفحاته وعناوينه الكبرى؟ لم يصرّح.

موضوعات الاقتصاد الإسلامي: حددها الباحث حسب دليل جامعة اليرموك ٢٠٠١م: اقتصاد جزئي، اقتصاد كلي، نقود وبنوك، مالية عامة، تجارة دولية، تخطيط اقتصادي، تنمية اقتصادية.

ويؤخذ على الباحث هنا أنه يحكم على كل كتاب من حيث شموله لهذه الموضوعات كلها، فإذا استوفاهما جميعاً كان كاملاً، وحصل على الدرجة الكاملة، وإذا قصر عنها عدّ ناقصاً بمقدار قصوره، وهذا خطأ. ويصح حكمه، في ضوء المعايير الأخرى، لو أن الكتب الثلاثة كلها في موضوع واحد (كلي، أو جزئي، أو مبادئ... إلخ)، ومستوى واحد (أولي، أو متقدم، جامعي، أو دراسات عليا... إلخ)، وحجم واحد. أما كلام الباحث عن الشمول بالصورة التي شرحها فكأنه يوحي بأن الأمر يتعلق بموسوعة، وليس بكتاب دراسي.

تقويم ثلاثة مراجع: يقول الباحث: "بعد استقراء لأهم مراجع الاقتصاد الإسلامي المعتمدة للتدريس في بعض الجامعات العربية، تم اختيار ثلاثة مراجع يتم تقويمها في ضوء المعايير التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة، وهي:

- عبد الرحمن يسري، دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠١م، يتم تدريسه في جامعة الإسكندرية.

- سعيد مرطان، مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٦م، يتم تدريسه في جامعة اليرموك.

- محمد عبد المنعم عفر، الاقتصاد الإسلامي، دار البيان، جدة، ١٩٨٥م، يتم تدريسه في جامعة أم القرى، وجامعة اليرموك".

وهنا يؤخذ على اختيار الباحث أن هذه الكتب المختارة غير متجانسة، لا من حيث موضوعها، ولا من حيث المستوى الذي تتوجه إليه، ولا من حيث حجمها، ولا من حيث ظروف تأليفها، فعلى أي أساس يفاضل بينها؟ فكتاب عبد الرحمن يسري يقع في ٣٧٧ صفحة، وكتاب سعيد مرطان ٢٧٢ صفحة، وكتاب محمد عفر ١٨٠٠ صفحة. وكل كتاب من هذه الكتب كتب في زمن مختلف، أحدها في النظام الاقتصادي، وآخر في النظرية والتحليل، وكل منها له ترتيب مختلف عن الآخر، ومحتويات كل كتاب مختلفة عن الآخر. وبعض هذه المحتويات لم تحدد لأغراض التدريس، بل هي مجرد جمع لبحوث قدمها المؤلف في بعض المؤتمرات والندوات. وفي بعض الحالات فإن الأستاذ نفسه هو المؤلف، يفرض كتابه على طلابه فرضاً. فالدكتور حطاب يفاضل بينها كما لو قدمت جميعاً في موضوع واحد إلى مسابقة واحدة، حددت فيها المفردات والمحتويات والأدوات وعدد الصفحات. وكان من المتوقع في نهاية دراسته أن يبين الدرجة الكلية لكل كتاب، وأن يبين ترتيب هذه الكتب من حيث الأفضلية، كما تعهد في هدف الدراسة، ولكنه لم يفعل، لسبب أو لآخر، إما منه أو من الحكمين. ولو أنه قوم كل كتاب على انفراد حسب المعايير التي حددها لكانت دراسته أفضل من الناحية المنهجية والعلمية. ولعله قصد فقط عرض كل كتاب على المعايير، ولم يقصد بعد ذلك عرض الكتب بعضها على بعض، أي لم يقصد المفاضلة بينها.

الاستبانة: يذكر الباحث أن هناك ثلاث استبانات: الأولى للطلاب، والثانية للأساتذة وطلبة الدراسات العليا، والثالثة للخبراء والباحثين المتميزين في الاقتصاد الإسلامي. لكنه ذكر قبل ذلك في الهامش أنه طبق استبانة الطلاب على كتاب واحد فقط، وهو كتاب سعيد مرطان، ولم يطبق الاستبانتين الأخرين عليه، كما لم يطبق أي استبانة من الاستبانات الثلاثة على أي من الكتائين الآخرين، لأن هذا برأيه يحتاج إلى فريق من الباحثين.

ويؤخذ على الباحث هنا أنه ذكر في نهاية دراسته استبانة الطلاب مرتين: مرة فارغة ومرة مملوءة، وكان يكفي ذكرها مملوءة فقط، وبهذا يستغني عن الملحق الثاني. ثم ما مدى جدية الطلبة في ملء الاستبانة؟ كيف نستطيع أن نتأكد أن هذه الاستبانة قد ملأها الطلبة، ولم يملأها الباحث بنفسه؟ فهناك من الباحثين وطلبة الدراسات العليا من يعدّ نتائج الدراسة

سلفاً، ثم يملأ الاستبانة بحسبها. ثم إلى أي مدى يمكن الاعتماد على الطلبة (طلبتنا) في تقييم الكتب والبحوث؟ هل إنتاج البحوث العلمية شبيه بإنتاج الأحذية مثلاً؟ هل يستطيع الطلبة (طلبتنا) أن يقفوا على سلامة اللغة وحسن الصياغة والتعبير، والأمانة العلمية في عرض أفكار الآخرين، والنتائج العلمية، وكفاية المراجع والمصادر، ومقارنة الكتاب بالكتب الأخرى، كما جاء في الاستبانة؟ هل يقرؤون؟ هل يقدرّون؟ لقد استغربت قول الباحث بأن "نتائج تطبيق المعايير من خلال الاستبانة على الطلبة تتوافق مع التقييم الذي قمت به شخصياً من قراءتي ومراجعتي للكتاب!" ويا ليتهم كانوا من طلبة الدراسات العليا!

مزايا الدراسة: تكمن مزايا الدراسة في محاولة البحث عن معايير لتقييم الكتب والبحوث، ولكن هذه المعايير تكاد تكون معروفة لكل باحث ومحكم، وينص عليها في استمارات التحكيم العلمي. وعندني أن تقييم أي بحث في الاقتصاد الإسلامي يجب أن ينطلق من مثل هذه المعايير: ماذا أضاف الباحث المسلم إلى علم الاقتصاد؟ ماذا أضاف إلى العلوم الإسلامية؟ ماذا أضاف إلى الدقة والعمق واللغة والأسلوب والوضوح والبعد عن الإملال؟ هل كان لعلومه الإسلامية أثر في علم الاقتصاد؟ هل كان لعلم الاقتصاد أثر في علومه الإسلامية؟ أي ماذا أضاف إلى الشكل والمضمون؟ هل اقتصرت إضافته على المضمون فقط، أم على الشكل فقط، أم امتدت إليهما معاً؟

* * *

المهم أن الباحث لم يوفق علمياً في إقدامه على المفاضلة بين الكتب الثلاثة، ولكن يمكن استنفاذ عمله وتصحيح هذا العمل قليلاً، إذا نظرنا إليه من حيث إنه حكم شخصي للباحث على كل كتاب بمفرده، أشبه ما يكون بتحكيم علمي أو عرض كتاب، حسب المعايير التي اختارها، وإن كان هناك أحياناً شيء من المجاملة أوقعه في التناقض، كقوله عن أحد الباحثين إنه من المجتهدين، ثم قوله عنه بعد قليل إن معالجته الفقهيّة ضعيفة عموماً!

أما المفاضلة بين الكتب المختارة فهي غير علمية، وغير منهجية، لأنها غير متجانسة، لا من حيث المحتوى، ولا من حيث الحجم، ولا من حيث الزمن. وإذا اخترنا تصحيح البحث وجب تصحيح ما يلي:

- ١- حذف معيار الشمول، بمعنى شمول موضوعات الاقتصاد الإسلامي، كما بينها الباحث: جزئي، كلي، نقود وبنوك... إلخ، والحكم على الكتاب من خلال موضوع واحد: اقتصاد جزئي مثلاً. وقد يقتضي هذا حذف الفقرة المتعلقة بموضوعات الاقتصاد الإسلامي من أصلها.
 - ٢- لا يحتاج الكتاب الدراسي ما يحتاج إليه البحث من بيان النتائج، ومن ثم يجب حذف معيار النتائج وما شابه ذلك من المعايير المختارة. لكن يمكن أن يكون هناك تلخيص لكل فصل من الفصول في آخر الفصل نفسه، وليس في آخر الكتاب.
 - ٣- معيار إخراج الكتاب معيار قليل الأهمية، لأن الكتاب إذا كان جيداً أمكن إعادة طباعته مع حسن الإخراج، وهذا أمر سهل.
 - ٤- كذلك الأخطاء اللغوية والإملائية والمطبعية إذا كان الكتاب جيداً أمكن تصحيحها بسهولة.
 - ٥- لا يشترط أن يحتوي الكتاب الدراسي على إضافات علمية، كما ذكر الباحث في الخلاصة والنتائج، لأن الإضافات العلمية موضعها في البحوث وليس في الكتب الدراسية، سواء أكانت هذه البحوث لصاحب الكتاب الدراسي أم لغيره.
- وتحذر الإشارة أخيراً إلى أن عمل الباحث في هذه الدراسة أشبه ما يكون بعمل المحكم العلمي، لكن في حين أن التحكيم العلمي سري غير منشور، فإن هذا التحكيم علني منشور. وعندئذ فإن الباحث وغيره من الباحثين الآخرين يستطيعون، بواسطة هذه الحيلة، تحويل كل التحكيمات العلمية التي قاموا بها إلى بحوث علمية للترقية! وفي حين أن التحكيم العلمي السري يخلو من المجاملة، وقد يكون أحياناً قاسياً ووحشياً، فإن التحكيم العلني المنشور لا بد له من شيء من المجاملة، لكي يمر من جهة، ولكي يستفيد من جهة أخرى من حالة الانتقال من السرية إلى العلنية، ومن يدري: لعل الجهة الناشرة تحول هذا التحكيم العلني إلى الذين تم تحكيمهم، لتحكيم التحكيم: يسري، مرطان، عفر. وكما يمكن تحويل التحكيمات العلمية إلى بحوث، كذلك يمكن تحويل عروض الكتب إلى بحوث. أفليست هذه الدراسة ضرباً من

عروض الكتب تحول بضرية سحرية إلى بحث علمي تم قبوله ونشره! غير أن عرض الكتب وتحكيم البحوث لا يُقبلان في الترقّيات العلمية، بخلاف البحوث. فلماذا لا نحول العروض والتحكيّمات إلى بحوث؟ أفليس هذا ابتكاراً يفيد الأساتذة والباحثين المتطلّعين إلى الترقّية؟! ليس عليك إلا أن تأتي بتحكيّم علمي، أو عرض كتاب، وتضيف كلمتين إلى أوله، وكلمتين في آخره، ويكون لديك بحث علمي سريع وجاهز للنشر والترقية معاً!

أيها الباحثون المسلمون: خذوا البحث العلمي بقوة، ولا تستحلّوه بأدنى الحيل! فليس كل ما يمرّ قضاءً يمرّ ديانةً، كما أن هذا العلم دين، فلتكن بحوثنا بالمستوى الذي يليق بهذا الدين.

الأربعاء في ٢٢/٤/١٤٢٨هـ

٢٠٠٧/٥/٠٩م

د. رفيق يونس المصري